الأنباء
الاثنين 1 اكتوبر 2018
لمشاهدة الصفحة PDF

الكندري: الكويت ترحب بالأمير محمد بن سلمان

د. عبدالكريم الكندري

قال النائب د.عبدالكريم الكندري ان الكويت ترحب أرضا وشعبا بصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان ولي عهد المملكة العربية السعودية، ونسأل الله أن يكون في لقائه مع صاحب السمو أميرنا الحكيم الخير لشعوب المنطقة.

.. ما إجراءات الوزارات لتطبيق سياسة الإحلال وما تخصصات الوافدين وأماكن عملهم؟

وجّه النائب د.عبدالكريم الكندري سؤالا مشتركا إلى جميع الوزراء جاء فيه:

أصدر ديوان الخدمة المدنية العديد من القرارات لوضع قواعد تكويت الوظائف الحكومية منها قرار 2 لسنة 1997 و2 لسنة 2000 و13 لسنة 2007 وأخيرا 11 لسنة 2017 بهدف إحلال الموظفين الكويتيين في الوظائف العامة.

بالرجاء إفادتي بالتالي:

كم عدد الوافدين الذين يعملون بالوزارات والجهات التابعة لها بكل أنواع العقود

ما الإجراءات التي قامت بها الوزارة والجهات التابعة لها لتطبيق سياسة احلال المواطنين بالوظائف العامة التي يشغلها الوافدون؟

هل وضعت الوزارة والجهات التابعة لها خطة لتكويت الوظائف العامة تنفيذا لقرارات ديوان الخدمة المدنية؟ إذا كانت الإجابة بنعم بالرجاء تزويدي بها.

كم عدد الوافدين الذين يعملون بالوزارة والجهات التابعة لها بكل انواع العقود، من الذين تجاوزت أعمارهم 55 سنة، وما سبب التجديد لهم بدلا من إنهاء عقودهم وإفساح المجال للكويتيين في هذه الوظائف؟

الرجاء تزويدي بتفصيل اعداد الوافدين العاملين بالوزارة والجهات التابعة (بكل انواع عقودهم) مع تبيان تخصصاتهم اماكن عملهم وذلك منذ عام 2016 حتى تاريخ السؤال.

القائمة على تنفيذ المشروعات السكنية

الشاهين: هل قدم صندوق التنمية أي قروض للوزارات والمؤسسات العامة؟

أسامة الشاهين

وجه النائب أسامة الشاهين سؤالا إلى نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية الشيخ صباح الخالد بشأن الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية.

وقال في مقدمة السؤال: جاء في المادة الثانية من قانون الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية رقم 35 لسنة 1961 أنه «كما يدخل في أغراضه تقديم القروض للوزارات والمؤسسات العامة القائمة على تنفيذ مشروعات الرعاية السكنية بالكويت وكل ما يرتبط بها من بنية أساسية وخدمات رئيسية ومرافق عامة، على ألا يجاوز رصيد هذه القروض في أي وقت (25٪) من رأسمال الصندوق، وتمنح هذه القروض وفقا للإجراءات السارية في شأن القروض التي يقدمها الصندوق للدول الأخرى».

وطلب إفادته وتزويده بالآتي: هل قدم الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية أي قروض للوزارات والمؤسسات العامة القائمة على تنفيذ مشروعات الرعاية السكنية بالكويت كما جاء في قانون الصندوق؟ يرجى تحديد مبالغ القروض المقدمة وتواريخها وأغراضها.

هل قدم الصندوق أي مبالغ مالية على هيئة قروض لمؤسسات الدولة ضمن خطة الكويت التنموية؟ يرجى تزويدي بكشف يوضح الجهات التي تم اقراضها مع قيمة القرض إن وجد.

الراغبين في استكمال دراستهم الجامعية

عبدالله: هل ألزمت «الصحة» «فنيي صيدلة» بالتعهد بعدم المطالبة بمستحقاتهم؟

د. خليل عبدالله

تزويدي بكشف بعدد الموظفين (فنيي الصيدلة) الذين تقدموا بطلب الابتعاث للدراسة بالداخل أو الخارج ولم يتم قبولهم

وجه النائب د.خليل عبدالله سؤالا الى وزير الصحة الشيخ د.باسل الصباح جاء فيه:

نص السؤال:

نمى إلى علمي قيام وزارة الصحة بإلزام بعض الموظفين العاملين بمهنة (فني صيدلة) الراغبين في استكمال دراسة الصيدلة من التوقيع على تعهد باستكمال الدراسة الداخلية فقط وعلى حسابهم ويتضمن التعهد كذلك عدم المطالبة بأي مستحقات في المستقبل أو طلب التغيير لتحويل دراستهم للخارج.

لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1ـ ما صحة قيام وزارة الصحة بإلزام بعض موظفيها من (فنيي صيدلة) الراغبين في استكمال دراستهم الجامعية بالتوقيع على تعهد بعدم المطالبة بأي مستحقات في المستقبل وعدم السماح بطلب التغيير لتحويل دراستهم للخارج؟ إذا كانت الإجابة بنعم ـ فما هو المبرر من أخذ التعهد وما مدى قانونيته، وما الدافع من التضييق على الراغبين من فنيي الصيدلة من استكمال تعليمهم الجامعي في تخصص الصيدلة داخليا أو خارجيا، وهل هذا يحقق التنمية المستدامة التي تسعى الكويت لتحقيقها في تنمية الموارد البشرية.

2ـ ما الجهة الإدارية المسؤولة أو القيادي المسؤول المباشر عن فكرة صياغة واعتماد نموذج التعهد المتعلق بإلزام فنيي الصيدلة الراغب في استكمال دراسة الصيدلة بعدم المطالبة بأي مستحقات في المستقبل وعدم طلب التغيير لتحويل دراسة الصيدلة من الداخل للخارج، وهل وزير الصحة أو وكيل الوزارة على علم بهذه الإجراءات؟

3ـ ما الغاية من حرمان عدد من فنيي الصيدلة من استكمال الدراسة عن طريق بعثة دراسية خارجية أو على الأقل من منح بعثة دراسية داخلية لمن يرغب منهم في ذلك على حساب الوزارة؟

4ـ متى يمكن السماح للموظف فني الصيدلة من التقدم عن طريق وزارة الصحة للحصول على بعثة دراسية لاستكمال تخصص الصيدلة؟ وكم يجب أن يكون تقديره العام في دبلوم فني الصيدلة للموافقة على منحه بعثة دراسية لاستكمال دراسة بكالوريوس الصيدلة؟

5ـ ما المعيار الذي يتم بناء عليه منح بعض فنيي الصيدلة بعثات دراسية خارجية لاستكمال تخصص الصيدلة ولا يتم منحها للبعض الآخر؟ أو يتم منح بعثات دراسية داخلية مع أخذ تعهد على فني الصيدلة الراغب في استكمال دراسة الصيدلة بعد توقيعه على حرمانه من المطالبة بأي مستحقات في المستقبل ومنعه من طلب التغيير لتحويل دراسته إلى بعثة خارجية؟ وما الآلية المعتمدة بهذا الشأن؟

6ـ كشف بعدد الموظفين من فنيي الصيدلة الذين تم قبولهم لاستكمال الدراسة في الداخل على نفقتهم الخاصة، موضحا فيه سنوات الخبرة العملية في نفس التخصص، وجهة العمل، وتاريخ الموافقة على استكمال الدراسة ومدة الإجازة الدراسية المصرح لهم بها، ونسخة من التعهد الموقع عليه صاحب العلاقة بعدم المطالبة بأي حقوق في المستقبل وعدم تغيير الدراسة من داخلية إلى خارجية، وذلك خلال آخر ثلاث سنوات حتى تاريخ ورود هذا السؤال.

7ـ كشف بعدد الموظفين (فنيي الصيدلة) المبتعثين للدراسة بالخارج الذين تم قبولهم للدارسة على حساب وزارة الصحة، مع بيان سنوات الخبرة في نفس التخصص الوظيفي ومركز العمل والجهة التابعين لها، ومدة البعثة وبدايتها ونهايتها، واسم الدولة المبتعث للدراسة فيها واسم الجامعة وذلك خلال آخر ثلاث سنوات حتى تاريخ ورود هذا السؤال.

8ـ كشف بعدد الموظفين (فنيي الصيدلة) الذين تقدموا بطلب الابتعاث للدراسة بالداخل أو الخارج ولم يتم قبولهم، مع بيان أسباب عدم قبولهم، وتحديد سنوات الخبرة العملية بنفس التخصص والجهة التي يعملون فيها ومركز عملهم وذلك عن آخر ثلاث سنوات حتى تاريخ ورود هذا السؤال.

فيما يتعلق بالإنفاق التنموي

الدلال يسأل الصبيح عن الاختلاف بين خطتي الحكومة الحالية والسابقة

محمد الدلال

وجه النائب محمد الدلال سؤالا إلى وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل ووزيرة الدولة للشؤون الاقتصادية هند الصبيح قال في مقدمته: ان خطة الدولة التنموية من أهم الأعمدة والأسس التي تقوم عليها الدولة وبالتالي متابعة تنفيذها والرقابة عليها وضمان إنجازها لها أولوية وطنية لتحقيق التنمية المنشودة، كما أن تعاضد السلطات الدستورية والتشريعية والبرلمانية لتحقيق ذلك أمر مطلوب ومنشود، وقد قام الأمين العام للمجلس الأعلى للتخطيط بعقد مؤتمر صحافي مؤخرا ذكر فيه جوانب سير الخطة وإنجازها والتحديات التي تواجهها لذا يرجي إفادتنا بالآتي:

1ـ هل يوجد اختلاف بين الخطة القائمة حاليا والخطط السابقة آخر 3 سنوات بشأن حجم الانفاق الحكومي وهل تمت مراعاة التشدد في إيقاف الهدر الحكومي الذي سبق أن صرح به مسؤول في الدولة وهل في الخطة الحالية يوجد ترشيد لصرف الأموال العامة مع بيان ذلك والتدليل بالأمثلة للأهمية.

2ـ أشار الأمين العام للمجلس الأعلى للتخطيط الى أن هناك 441 تحديا في الخطة، لذا يرجي تزويدي ببيانات تلك التحديات والأطراف المعنية بها وآلية الأمانة العامة للمجلس الأعلى للتخطيط لمواجهتها.

3ـ ما توجه وآليات الأمانة العامة للمجلس الأعلى للتخطيط لزيادة جودة الاداء العامة في تنفيذ الخطة من قبل الجهات الحكومية أو العاملين منها.

من الرتب العليا في وزارة الداخلية

عسكر يقترح منح عدد من العسكريين المتقاعدين مكافأة استحقاق

عسكر العنزي

المكافأة تعادل راتب سنة ونصف لكل من انتهت خدمته بالوفاة او التقاعد الطبي

قدم النائب عسكر العنزي اقتراحا بقانون بشأن منح مكافأة استحقاق للعسكريين المتقاعدين بوزارة الداخلية من الرتب العليا (عقيد وعميد) بواقع راتب سنة ونصف السنة.

وأوضح عسكر أن الهدف من هذا المقترح هو إنصاف شريحة ضباط الشرطة من الرتب العليا الذين تقاعدوا بعد صدور قرار مجلس الوزراء رقم 2008/495 والذين حصلوا على مكافأة استحقاق بواقع راتب 6 أشهر فقط.

وطالب عسكر بمساواة تلك الشريحة بضباط الصف المتقاعدين الذين حصلوا على مكافأة استحقاق بواقع راتب سنة ونصف السنة.

وجاءت مواد الاقتراح بقانون على النحو التالي:

المادة الأول: يمنح الضباط بوزارة الداخلية من الرتب العليا (عقيد وعميد) المتقاعدين، خلال الفترة من 2008/4/28 الى 2009/12/31 مكافأة استحقاق بواقع راتب سنة ونصف السنة، وكذلك كل من انتهت خدمته بالوفاة او التقاعد الطبي خلال الفترة المذكورة.

المادة الثانية: تتحمل وزارة الداخلية دفع مكافأة الاستحقاق من ميزانيتها للمشمولين بأحكام هذا القانون.

المادة الثالثة: على رئيس مجلس الوزراء والوزراء ـ كل فيما يخصه ـ تنفيذ هذا القانون

ونصت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون على الآتي:

ان الضباط بوزارة الداخلية من الرتب العليا (عقيد وعميد) المتقاعدين، خلال الفترة من 2008/4/28 الى 2009/12/31 قد افنوا حياتهم في العمل العسكري وكان لهم دور ملموس في حفظ الأمن داخل البلاد فضلاً عن دورهم الوطني من بعد الغزو الغاشم وفي حرب تحرير الكويت عام 1991 وفي حرب تحرير العراق عام 2003. وحدث ان تقاعد مجموعة من ضباط الشرطة وعددهم ما بين (50 و 60) ضابطا فقط في أواخر عام 2009 للاستفادة من المزايا المالية المنصوص عليها في قرار مجلس الوزراء رقم 2008/495 الصادر بتاريخ 2008/4/28 بشأن منح معاش استثنائي وزيادة مكافأة الاستحقاق للمتقاعدين بالجهات العسكرية الثلاث (الدفاع، الداخلية، الحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء.

وقامت وزارة الداخلية بصرف مكافأة الاستحقاق للضباط من الرتب العليا على أساس راتب 6 أشهر فقط وليس على أساس راتب سنة ونصف السنة بسبب ان خدمتهم 20 سنة وأقل من 25 سنة، بالرغم من أن وزارة الداخلية صرفت مكافأة الاستحقاق لضباط الصف المتقاعدين الذين خدموا 20 سنة وأقل من 25 سنة بواقع راتب سنة ونصف السنة.

ونظرا لأن معاشات الضباط ومعاشاتهم التقاعدية بعد خدمتهم الطويلة لا تعينهم على مواجهة ارتفاع الأسعار وغلاء المعيشة ولا تفي بالمتطلبات المعيشية ولا تساير الزيادات المطردة والمتسارعة لتكاليف وأعباء الحياة، وتحقيقا للمصلحة العامة والعدالة الاجتماعية ورفعا للظلم والضرر الذي وقع عليهم وعلى أسرهم.. ولتصحيح ذلك الوضع بتحقيق المساواة بين العسكريين المتقاعدين، أتقدم بالاقتراح بقانون الذي ينص في مادته الاولى على أن يمنح الضباط بوزارة الداخلية من الرتب العليا (عقيد وعميد) المتقاعدين، خلال الفترة من 2008/4/28 الى 2009/12/31 مكافأة استحقاق بواقع راتب سنة ونصف السنة، وكذلك كل من انتهت خدمته بالوفاة او التقاعد الطبي خلال الفترة المذكورة. ونصت المادة الثانية على ان تتحمل وزارة الداخلية دفع مكافأة الاستحقاق من ميزانيتها للمشمولين بأحكام هذا القانون.